

## وسائل الشيعة

[ 303 ] أبواب الاغسال المسنونة 1 - باب حصر أنواعها وأقسامها. (3708) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: الغسل من الجنابة، ويوم الجمعة، والعيدين، وحين تحرم، وحين تدخل مكة والمدينة، ويوم عرفة، ويوم تزور البيت، وحين تدخل الكعبة، وفي ليلة تسع عشرة، وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين من شهر رمضان، ومن غسل ميتا. (3709) 2 - وبالاسناد عن صفوان، عن منصور بن حازم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام): كم أغتسل في شهر رمضان ليلة؟ قال: ليلة تسع عشرة، وليلة إحدى وعشرين، وثلاث وعشرين، قال: قلت: فإن شق علي؟ قال: في إحدى وعشرين، وثلاث وعشرين، قلت: فإن شق علي؟ قال: حسبك الآن. (3710) 3 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن \_\_\_\_\_ أبواب الاغسال المسنونة الباب 1 فيه 15 حديثا 1 - الكافي 3: 40 / 1. 2 - الكافي 4: 153 / 2، وأورد صدره أيضا في الحديث 2 من الباب 4 من هذه الابواب. 3 - التهذيب 1: 104 / 270. (\*)

---